مذكرة إلى مجلس الوزراء

مجتاز البلاد فى ثقافتها ومدنيتها القديمة أى فيما يتعلق بأخلاقها وعاداتها وتقاليدها ونظمها وصور الحياة فيها ومثلها العليا دور انتقال تلتقى فيه التيارات المختلفة ، والنزعات المتعارضة آتية من جانب الثقافة والمدنية الحديثة بفضل سهولة المواصلات وسرعتها وكثرة تداول المطبوعات وما استحدثه الاختراع والتقدم فى أسباب الحياة .

ولو ترك هذا الدور لمجرد التفاعل الطبيعى بين ثقافتين ومدنيتين اختلفت أصولها وتباينت أركانهما لاختل الأمر وفسد . فان انطباع الناس على التقليد والأخذ بكل جديد يوشك أن يذهب بالتناسق والتماسك الواجبين فى موازين الحكم وضوابط التصرف فى الشؤون الاجتماعية .

وقد لا يمكن تجنب مثل ذلك التفاعل ولكن الذى يدخل فى دائرة الامكان هو ان ترصد آثار هذا التفاعل وآثاره فى تطور البلاد الاجتماعى والا نترك الأمور تجرى على أعنتها بل يعمل على توجيهها وجهة يخلص معها للبلاد أكبر الخير وتتسق مع خصائص الشعب المصرى وتقاليده وملكاته وتهيئ ما يقدر له من المصائر وتحقق ما يعقده أو يعقد به من الآمال .

ولا سبيل لذلك الا أن تكون للبلاد سياسة اجتماعية تقوم على الاحتفاظ باخلاقها وعاداتها وتقاليدها ونظمها الصالحة والدفاع عنها وعلى التوفيق والملاءمة بينها وبين العادات والآراء والنظم الحسنة وصور الحياة الجديدة التى أتت بها المدنية الحديثة .

ومثل تلك السياسة يجب على الحكومة والهيئات وأهل الرأى أن يساهم كل بنصيبه فى رسم أغراضها ووسائلها . والواقع أن البلاد لم يخطئها الارشاد والتوجيه الصحيح من أولئك جميعا بين وقت وآخر . ولكنه ارشاد وتوجيه يعوزه الاستمرار وتنقصه الوحدة والقوة .

وربما كان النصيب الأكبر من هذا الواجب يقع على الحكومة ولها من وسائل العمل والتنفيذ ما لا يجتمع لغيرها ولكن الحكومات تستغرق همها غالبا شؤون الحكم ومشاكل السياسة ولا تدع لها من فراغ الذهن وتهيؤ النفس ما يقتضيه الاصلاح الاجتماعى من تردد النظر واطالة التفكير فى المسائل الاجتماعية الشائكة الدقيقة . ويختبى فوق ذلك أن اختلاف هيئات الحكم وتعاقبها فيه وتباين وجهات النظر بينها يؤدى الى أن الاصلاح لا يمضى على وتيرة واحدة وأنه لا يكون موصول التنفيذ بالقدر الذى يبين عن فوائده أو يحلو خطأ الاتجاه فيه .

لذلك كله وجب أن يكون الاصلاح الاجتماعى بمنجاة من أسباب الاضطراب والتذبذب . وآية ذلك أن يقوم على هذه الشؤون مجلس ثابت يؤلف من أهل الرأى ويجمع المناحى والنزعات المختلفة ويختص بمراقبة أحوال التطور الاجتماعى وبالنظر فى الوسائل والتدابير والاصلاحات التى توجهه توجيها صحيحا وبالتوفيق بين القديم والجديد

ومن الخير أن يضع ذلك المجلس أسس سياسة اجتماعية تتناول شؤون الأسرة والتعليم ومرافق الحياة المختلفة . على أنه اذا كان من التعجل وضع تلك السياسة مرة واحدة فان من الواجب الا تعالج الحكومة بقانون أو لائحة أى شأن من الشئون الاجتماعية أو التى يكون لها أثر فى الأحوال الاجتماعية بالبلاد دون أن تستأنس برأى المجلس المذكور

وقد لا تخلو مراعاة هذا الواجب من صعوبة بسبب اختلاف الرأى والتقدير فى صفة القوانين أو مراميها أو آثارها فيصدر القانون أو اللائحة دون أخذ رأى المجلس المذكور ، اذن يجب أن يمكن من ابداء رأيه بشأنه لتستطيع الحكومة اذا اقتضى الحال اتقاء الضرر أو تدارك الخطر قبل فوات الأوان .

على أن هذا الاختصاص الاستشارى لا يجب العمل الانشائى . ويجب أن يعالج المجلس من تلقاء نفسه دراسة الأحوال الاجتماعية واجراء كل بحث أو تحقيق يقتضيه العمل على تقدم البلاد من هذه الناحية . فاذا انتهى به ذلك الى رأى فى الاصلاح أشار به أو اقترحه على الحكومة لتنفيذه بالوسائل المناسبة وقد يقتضى ذلك اصدار قانون كما قد يكفى فيه اتخاذ تدابير ادارية

وان ما يجب مراعاته فى اختيار أعضاء المجلس من صدق الرأى ونافذ النظر ومبسوط العلم وواسع التجربة فى الشؤون الاجتماعية كفيل بأن يجعل للمجلس مكانة فى البلاد تجعل لنداءاته ونصائحه أثرا حسنا . وقد تحتاج الحكومة الى الاستعانة به فى هذا السبيل أو فى تنظيم دعايات اجتماعية لأخذ الناس بعادة صالحة أو حملهم على الاقلاع عن عادة ضارة .

واذا أقر مجلس الوزراء الاعتبارات المتقدمة تفضل بالموافقة على مشروع القانون المرافق لهذه المذكرة ما

٤ أبريل سنة ١٩٣٦

رئيس مجلس الوزراء
على ماهر

مرسوم

بانشاء وزارة للصحة العمومية

نحن فؤاد الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على الأمر العالى الصادر فى ١٠ ديسمبر سنة ١٨٧٨ بتوزيع مصالح الحكومة بين الوزارات ؛

وعلى الأمر العالى الصادر فى ٨ فبراير سنة ١٨٨٦ بانشاء مصلحة الصحة العمومية ؛

وبما أن رغبتنا متجهة على الدوام الى البحث عن كل الوسائل التى تؤدى لتحسين الحالة الصحية بالبلاد ؛

وبما أنه يقتضى من جانب آخر التنسيق بين الأعمال التى تتولاها الان مصلحة الصحة العمومية التابعة لوزارة الداخلية وبين أعمال مصالح أخرى تابعة لوزارة الداخلية أو لوزارة الأشغال العمومية والجمع بينها جميعا فى ادارة موحدة ؛

وبما أنه لتمكين تلك المصالح من بلوغ الغاية التى تقتضيها رفاهية الشعب ومن أن تكون جهودها أبلغ أثرا من ذى قبل ينبغى انشاء وزارة للصحة العمومية لإدارة شؤون تلك المصالح وتوسيع نطاقها ؛

وبعد الاطلاع على المادة ٤٤ من الدستور ؛

وبناء على ما عرضه علينا رئيس مجلس الوزراء ، وموافقة رأى المجلس المذكور ؛

رسمنا بما هو آت :

مادة ١ — تنشأ وزارة للصحة العمومية يتولى ادارتها وزير يعاونه وكلا وزارة وتقوم على الشؤون التى تباشرها المصالح التى من القسمين الآتيين ، ويكون على رأس كل قسم منهما وكيل وزارة :

القسم الأول :

(ا) المستشفيات (الرمد والمستشفيات العامة) والمعامل .

(ب) مقاومة الأوبئة .

(ج) الصحة العامة : ١ — الأمراض المتوطنة ، ٢ — رعاية الطفل ، ٣ — مقاومة الحشرات والحيوانات الضارة ، ٤ — مراقبة الأغذية ، ٥ — المنازل غير الصحية والمحلات القلقة للراحة والمضرة بالصحة والخطرة (عدا ما استثنى منها خاصا بالأمن العام) .

القسم الثانى :

(ا) المرافق القروية وبالأخص توفير مياه الشرب وتنظيم القرية .

(ب) تنظيم مصر .

(ج) البلديات .

(د) المجارى .

مادة ٢ — على رئيس مجلس الوزراء ووزيرى الداخلية والأشغال العمومية تنفيذ هذا المرسوم ، ويعمل به من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية .

صدر بسراى القبة فى ١٥ محرم سنة ١٣٤٥ (٧ أبريل سنة ١٩٢٦)

فؤاد

بأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير الأشغال العمومية	وزير الداخلية	رئيس مجلس الوزراء
حافظ حسن	على ماهر	على ماهر

مذكرة لمجلس الوزراء

صحة البلاد أشد الحاجة إلى سياسة صحية بعيدة المدى يقوم على تنفيذها وزير مسئول . وقد اتجه التفكير منذ بضع سنين إلى هذا الشأن ووضع برنامج صحى كان له بدء تنفيذ حسن وأثبت فى الميزانية اعتماد لوزير الصحة . ولكن نظرا لأن ذلك الوزير لم يعين ولأن أعمال الصحة لم تنفصل من وزارة الداخلية ، التى ظلت حتى الآن نابهة لها ، ليشتغل بها وزيرها المسئول فى تجرد وتفرغ تامين ، فان مدى التقدم فى هذا السبيل كان محدودا ودون ما ترجوه البلاد فى هذا الدور من تطورها .

ليس يخفى ما لشؤون الصحة العامة من الأهمية الحيوية ومن الأثر البالغ فى مظهر حضارة البلد وفى كيانها الاجتماعى . لذلك أرى أنه لم يعد محل لتأخير الاصلاح المنشود فى هذه الناحية .

وعندى أن التفكير فى انشاء وزارة للصحة يقتضى البحث فيما يجب أن يلحق بها من الادارات والمصالح التى لم تكن داخلة يوما فى نطاق أعمال مصلحة الصحة والتى توجد مع ذلك — بسبب تجانسها معها فى الوسائل أو الغاية — مصلحة حقيقية فى ادخالها وإياها فى ادارة موحدة فان ما يترتب على توحيد الاشراف من تنسيق للعمل وحسن تماسكه وتوفير الزمن والعمال وتحقيق أقصى الفائدة وأكبر الخير لتلك المصالح جملة وفرادى تجعل النظر فى هذا التوحيد فرضا لازما .

لا شك فى أن الأعمال التى تقوم عليها مصلحة التنظيم والمجارى بوزارة الأشغال وقسم البلديات ووكالة الوزارة التى أنشئت للاشراف على المرافق القروية بوزارة الداخلية تتصل أشد الاتصال بالشؤون الصحية وإن يكن لها طابع هندسى ظاهر .

كذلك يكون من المستحسن ضم هذه المصالح جميعا فى إدارة موحدة يشرف عليها وكيل وزارة ممن لهم اضطلاع بالأمور الهندسية والحاقها بوزارة الصحة .